

بسم الله الرحمن الرحيم

(سلسلة أجوبة الشيخ العالم عطاء بن خليل أبو الرشته أمير حزب التحرير على أسئلة رواد صفحته على الفيسبوك)

جواب سؤال حول: عدم جواز اعتماد الحساب الفلكي لإثبات دخول الشهر

إلى Omair Mohd

السؤال:

السلام عليكم،،

قرأت جواب السؤال عن عدم جواز اعتماد الحساب الفلكي لإثبات دخول الشهر وبارك الله فيكم. لكن بقيت نقطة أرجو بيانها، وهي أن البعض يقولون بالأخذ في الحساب في نفي صحة الرؤية، أي إذا كان الحساب الصحيح يقول بعدم تولد الهلال وجاء من يشهد أنه رآه فلا يأخذون بشهادته ويعتبرون أنه توهم شيئاً فظنه هلالاً، ولذلك ترد شهادته. وقد قرأت قصصاً في التاريخ الإسلامي عن مثل هذه الحالات التي رُفضت فيها الشهادة، وقد قال بهذا الرأي الإمام القاضي تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الدمشقي (صاحب كتاب الإبهاج في شرح المنهاج في أصول الفقه)، وقد أورد هذا الرأي وبعض هذه الحوادث في كتابه المعنون (العلم المنثور في إثبات الشهور). وقد حصل في أعوام سابقة أن الفلكيين أعلنوا عدم تولد الهلال حتى مغيب الشمس، ثم أعلن إثبات دخول الشهر في مساء اليوم نفسه. أفيدونا بآراءكم ونفع بكم، وأجرى النصر على أيديكم.

الجواب:

(وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

إن جوابي السابق عن اعتماد الرؤية وليس الحساب الفلكي واضح وشامل للمسألة بإذن الله، وأنت تقول إنك اطلعت عليه، ومع ذلك فأجيبك وأقول:

يا أخي، بالنسبة للصيام والفطر فالأدلة واضحة في أن الرؤية هي السبب للصوم والفطر «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَقْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ»، كما وضحنا في الجواب الذي سبق أن نشرناه.

أما أن يكون الحساب في النفي، فإن الله سبحانه قد حسم لنا هذا الأمر بأن جعل شهود الشهر هو سبب الصيام، والرسول صلى الله عليه وسلم وضَّح لنا هذا الشهود بأنه الرؤية...

أما التثبت من صحة قول الشهود فهو عمل القاضي، فيسأل الشاهد ويناقشه ويتأكد من صحة بصره ورؤيته، ومن كان حوله... أي يستعمل كل ما يمكنه للتثبت من صحة الشهادة بجهوده البشرية، وقصة ذلك القاضي الذي ناقش الشاهد بعد أن شهد بالرؤية... فإن القاضي بالنظر والتدبر رأى على عين الشاهد شعرة فأزهاها ثم سأل الشاهد أين الهلال، فلم يعد يراه!

أما أن تدخل الحساب عن ولادة الشهر وعدم الولادة، فليس الأمر كذلك، لأننا لا نصوم بناء على حقيقة الشهر بل على رؤيته، والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة، ومنها حديث البخاري قال: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُبِّي عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ». ومعنى ذلك أن الهلال قد يكون موجوداً ولكن يحجبه غيم، فلم نره، فنكمل عدة الشهر ثلاثين يوماً.

فالواجب يا أخي هو أن نقف عند النص الذي حدد الرؤية.

وبهذه المناسبة فقد حضرتني قصة ذلك الاجتماع "كأنه للمؤتمر الإسلامي أو علماء المسلمين أو نحو ذلك" في المغرب قبل بضع سنين، وقد اقترح بعضهم أن يصعدوا في طائرة في ليلة الثلاثين فيمكنهم أن يروا الهلال دون غيم حتى لا يحول حائل دون عدم رؤية الهلال!

إن الله سبحانه قد وضع أسباباً للعبادات فتلتزم، ولا تُعَفِّد الأمر على أنفسنا فنجعله عسيراً، والله سبحانه أراد لنا اليسر (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ) واليسر هو في اتباع الأحكام الشرعية كما وردت في الإسلام.

ثم إن هناك أمراً آخر وهو أن الفلكيين مختلفون في عدد الساعات التي يجب أن تمضي على ولادة الهلال حتى يُرى بعد الغروب، ولذلك فقد يقول هذا بالحساب أنه لا يمكن رؤيته، وقد يرى في هذا المكان ولا يرى في مكان آخر، فقد يبقى هنا بعد الغروب دقيقتين وفي مكان آخر يبقى 15 دقيقة... وهكذا.

ولذلك فإدخال الحساب نفيًا أو إثباتًا فيه تعقيد لم يأمرنا الله سبحانه به، بل إن النصوص صريحة واضحة، ولا تقبل تأويلًا.

أخوكم عطاء بن خليل أبو الرشتة

03 شعبان 1434هـ

12 حزيران 2013م

رابط الجواب من صفحة الأمير على الفيسبوك:

<https://www.facebook.com/photo.php?fbid=174405632727522>